

إتفاقية مسقط لترسيم الحدود البحرية بين سلطنة عمان و جمهورية باكستان الإسلامية

إن حكومة وشعب سلطنة عمان وحكومة وشعب جمهورية باكستان الإسلامية إدراكا
منهما لروابط الصداقة وعلاقات حسن الجوار القائمة بينهما .
وتعبيرا عن رغبتهما في ترسيم الحدود البحرية بين البلدين على أساس دائم
ومنصف ونهائي وفقا للقانون الدولي والمعاهدات الدولية ذات العلاقة .

فقد اتفقتا على ما يلي :-

مادة (١)

يتم قياس الحدود البحرية بين المنطقة الاقتصادية الخالصة لسلطنة عمان
وجمهورية باكستان الإسلامية من خطوط الأساس المنشأة وفق إتفاقية الأمم المتحدة
لقانون البحار لعام ١٩٨٢ م .

مادة (٢)

يكون ترسيم الحدود البحرية للمنطقة الاقتصادية الخالصة بين سلطنة عمان
وجمهورية باكستان الإسلامية على مبدأ الخط الوسط وفقا لإتفاقية الأمم المتحدة
لقانون البحار لعام ١٩٨٢ م .

لشعب

مادة (٣)

يتكون خط التحديد بين المناطق الاقتصادية الخالصة لسلطنة عمان وجمهورية باكستان الإسلامية، من الخطوط الجوديسية - وذلك بالرجوع إلى تكوير ومرجع إسناد النظام الجوديسي العالمي لعام ١٩٨٤م - التي تصل بين النقاط المتسلسلة الثابتة المبينة احداثياتها الجغرافية - بالرجوع أيضا إلى تكوير وإسناد النظام الجوديسي العالمي لعام ١٩٨٤م - على النحو التالي :-

(١)	٢٣	درجة	٢٠	دقيقة	٤٨	ثانية	شمالا
	٦١	درجة	٢٥	دقيقة	٠٠	ثانية	شرقا
(٢)	٢٣	درجة	١٥	دقيقة	٢٢	ثانية	شمالا
	٦١	درجة	٣٢	دقيقة	٤٨	ثانية	شرقا
(٣)	٢٣	درجة	١١	دقيقة	٤٠	ثانية	شمالا
	٦١	درجة	٣٨	دقيقة	١١	ثانية	شرقا
(٤)	٢٢	درجة	٥٦	دقيقة	٣٥	ثانية	شمالا
	٦٢	درجة	٠٠	دقيقة	٥١	ثانية	شرقا
(٥)	٢٢	درجة	٥٤	دقيقة	٣٧	ثانية	شمالا
	٦٢	درجة	٠٣	دقيقة	٥٠	ثانية	شرقا
(٦)	٢٢	درجة	٤٠	دقيقة	٣٧	ثانية	شمالا
	٦٢	درجة	٢٥	دقيقة	١٧	ثانية	شرقا
(٧)	٢٢	درجة	٠٥	دقيقة	٠١	ثانية	شمالا
	٦٣	درجة	٠٨	دقيقة	٢٣	ثانية	شرقا
(٨)	٢١	درجة	٥٧	دقيقة	١٣	ثانية	شمالا
	٦٣	درجة	١٤	دقيقة	٢١	ثانية	شرقا
(٩)	٢١	درجة	٤٧	دقيقة	٢٤	ثانية	شمالا
	٦٣	درجة	٢٢	دقيقة	١٣	ثانية	شرقا

لعمان

مادة (٤)

يكون خط التحديد بين المناطق الاقتصادية الخالصة لسلطنة عمان وجمهورية باكستان الإسلامية والمعرف بالمادة (٣) من هذه الاتفاقية كما هو موضح على الخارطة الاميرالية البريطانية رقم (BA ٣٨) الطبعة المورخة ٦ مارس ١٩٩٢م والخارطة الاميرالية البريطانية رقم Chart BA ٧٠٧ الطبعة المورخة ٢ يناير ١٩٩٧م المرفق نسخة لكل منها بهذه الاتفاقية .

مادة (٥)

إن حكومة سلطنة عمان وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية تعترفان وتؤكدان حقوق السيادة للدولتين على قاع البحر بما في ذلك باطن أرضه والمياه التي تعلوها داخل الحدود المنشأة بموجب هذه الاتفاقية .

مادة (٦)

في حالة اكتشاف امتداد لتكوين جيولوجي للبتروول أو أي حقل بترولي أو غاز منفرد أو أية مصادر معدنية أو طبيعية أخرى عبر خط التحديد المعرف بالمادة (٣) من هذه الاتفاقية وكان الاستغلال الجزئي أو الكلي للحقل أو المصدر الطبيعي على أي جانب من خطوط التحديد بواسطة الحفر التوجيهي من الجانب الآخر، فإن الأحكام التالية تنطبق :-

١- يكون استغلال المصادر المذكورة بالاتفاق المتبادل بين الطرفين ويتم تقسيم تلك المصادر وفقاً لقواعد وأعراف القانون الدولي السائدة ووفق مبادئ العدل والأنصاف.

٢- لا يمكن استغلال منطقة ١٢٥ متر من كل جانب من خط التحديد المذكور في المادة (٣) من هذه الاتفاقية بواسطة أي دولة طرف إلا بالاتفاق المشترك.

٣- في حالة ما إذا نشأ نزاع خلال تنفيذ هذه المادة يبذل الطرفان أقصى جهودهما للتوصل إلى اتفاق فيما يتعلق بطريقة تنسيق وتوحيد عملياتهما على كلا جانبي خط التحديد المبين في المادة (٣) من هذه الاتفاقية.

٣٢٣٥١

مادة (٧)

تم رسم خط التحديد المعروف في المادة (٣) من هذه الاتفاقية على الخرائط المشار إليها في المادة (٤) من هذه الاتفاقية وتم بيان خط التحديد بشكل واضح وفق الحدود التي تفرضها مناطقها عمليا .
تعتبر الخرائط المذكورة جزء لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ولها نفس الحجية القانونية كما للاتفاقية .
تم أعداد الخرائط من نسختين يتعين على الدولتين الطرفين التوقيع على كلتا النسختين وتحفظ كل دولة بنسخة منها .

مادة (٨)

يتم التصديق على هذه الاتفاقية ، وفقا للإجراءات القانونية المعمول بها في كل من الدولتين وتكون نافذة المفعول اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق بينهما ، وتودع نسخة منها لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة .

مادة (٩)

حررت هذه الاتفاقية في مسقط في اليوم الثاني عشر من يونيو ٢٠٠٠م من نسختين باللغتين العربية والإنجليزية لكل منهما نفس الحجية القانونية ، وفي حالة الاختلاف في التفسير يُعد بالنص الإنجليزي .

عن حكومة جمهورية باكستان الإسلامية

عن حكومة سلطنة عمان

٢٠٠٠